في مثل ذلك وجح فيودى بالفاظ العرض كلها ولكن قد منع بعض اهل الظاهر
من الحديث ايضاً منه اي من الاكتفا بذلك فاشترطوا الاقرار بذلك لفظاً
وقطع به مطلقا من الشافعية ابو الفتح سليم بترك القول الرازي
ثم الشيخ ابو اسحق بالصرف للورك الشيرازي وكذا ابو نصر
ابن الصباغ ولكن قال يعمل به اي بالمروي بما يأتي حيث قال ما حاصله
والفاظ الادا لمن سمع او قرا كذلك وارادر وايته هي الالفاظ الاول
المتفق عليها وهي قرات عليه او قرئ وانا اسمع لا جميعها فلا يقل حدثني
ولا اخبرني ولا سمعت بل قال صاحب المحصول لو اشار الشيخ براسه او
اصبعه للاقرار ولم يتلفظ لم يعمل ذلك قال الناظم وفيه نظر اي لان الاشارة
بذلك كالنطق في الاعلام به وهو ظاهر هذا والمعتمد الجواز وان لم يشر
كما مر عن المعظم غايته انه فوت المستحب وهو الاقرار به لفظاً ثالثها
في افتراق الحال بين صيغة المفرد وصيغة من في جماعة وهو ما ذكره بقوله
والحاكم اختار الامر الذي قد عهدا هو عليه اكثر الشيوخ لروايته
عصره في صيغ الادا وهو ان يقول حدثني فلان في ما يحمله عن شيخه
بصريح اللفظ حيث انفردا عن غيره بالسماع واجمع انت ضميره
اي ما حملته فقل حدثنا اذ تعددا اي من تحمل اذا كان معك وقت
السماع غيرك وفي عبارته الثقات اختار ايضاً فيما تحمله عن شيخك
في العرض انك ان تسمع بقراءة غيرك فقل اخبرنا بالجمع او ان تكن
قارئا فقل اخبرني بالافراد واستحسنا ذلك من فاعله وعن
عن ابن وهب عبد الله رويا روى عنه الترمذي وغيره انه قال
ما قلت حدثنا فهو ما سمعت مع الناس وما قلت حدثني فهو ما
سمعت وحدي وما قلت اخبرنا فهو ما قرئ على العالم وانا شاهد
وما قلت اخبرني فهو ما قرات على العالم قال الناظم وفي كلام الحاكم
وابن وهب

٧٩ وابن وهب ان القارئ يقول اخبرني سوا اسمع معه غيره ام لا وقضيته
ان التفصيل ليس بواجب وقد صرح به في قوله وليس ما ذكر من التفصيل بالواجب
عندهم ولكن رضيا اي استحب للتمييز بين احوال التحمل ومحله اذا علم صور الحال الاخذ
عن الشيخ واما اذا وقع الشك في الاخذ عنه من لفظه الا انه وحده فبانتي بحدثني
وسكان مع بالاسكان سواه فباتي بحدثنا فاعتبار الوحدة اي القول به محتمل
لان الاصل عدم غيره وكذا لو شك في احده عنه عرضا الا انه من قبيل اخبرنا لكونه
مع غيره او اخبرني لكونه وحده والاصل عدم غيره لكن حكى الخطيب عن البرقاني
انه كان يقول في هذا قرانا او اخبرنا قال الناظم وهو حسن لان سماع نفسه محقق
وقرائته شاك فيها والاصل عدمها ولان افراد الضمير يقتضي قرائة نفسه وجمعه يمكن
حمله على قراءة بعض من حضر السماع بل لو تحقق ان الذي قرا غيره فلا باس ان يقول قرانا
قاله احمد بن صالح حين سئل عنه وقال النفيلي قرانا على مالك وهو مع انه انما قرئ
عليه وهو يسمع انتهى ويمكن حمل كلام من اختار اخبرني على تحقق قراة نفسه وشك
هل سمع معه غيره او لا ثم اذا شك في القراءة ايضاً لا يتعين قرانا بل مثله اخبرنا
كما يفهم بالاولى [illegible] يحيى بن سعيد [illegible] حدثنا في مسئلة سمة الاولى
وهي حيث اذا وهم اي وهم بمعنى شك الانسان في لفظ شيخه الذي قال احدثني
او حدثنا قال ابن الصلاح ومقتضاه الجمع في تلك ايضاً قال وهو عندي يتوجه
بان حدثني اكمل مرتبة فيقتصر في حالة الشك على الناقص لان الاصل عدم الزايد
وهذا لطيف انتهى والوحدة بالنصب باختيار اي وقد اختار صيغة حدثني
في ذا الفرع البيهقي بعد نقله قول القطان واعتمد ما اختاره وعلله بانه لا
يشك في واحد وانما الشك في الزايد فيطرح الشك ويبني على المتيقن را بعها
في التقيد بلفظ الشيخ وهو ما ذكره بقوله وقال الامام احمد بن حنبل اتبع انت
لفظا ورد للشيخ في اداية كذا من سمعت وحدثنا وحدثني ونحوها ولا تغير
بنحو للمعنى وحذف الفا واصله فتعد اي لا يتجاوز لفظه فقل مثلا حدثنا فلان
وفلان عن فلان قال اولهما حدثنا وقال ثانيهما اخبرنا فلا تبدل شيا من الفاظه
بغيره وكذا منع الابدال لاخبرنا بحدثنا وبعكسه ونحوه فيما صنفا بجنايه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)